

122361 - ما هي الصدقة الجارية؟

السؤال

أريد أن أعرف أمثلة بسيطة للصدقة الجارية ، وفي أي باب أنفاق مالي في رمضان أو غيره : إفطار الصائمين ، أم كفالة اليتيم ، أم رعاية دور المسنين ؟

الإجابة المفصلة

الصدقة الجارية هي الوقف ، وهي الواردة في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعوه) رواه مسلم (1631).

قال النووي رحمه الله في شرح هذا الحديث :

"الصدقة الجارية هي الوقف" انتهى.

"شرح مسلم" (11/85).

وقال الخطيب الشريبي رحمه الله :

"الصدقة الجارية محمولة عند العلماء على الوقف كما قاله الرافعى ، فإن غيره من الصدقات ليست جارية .

"معنى المحتاج" (522/3).

والصدقة الجارية هي التي يستمر ثوابها بعد موتها ، وأما الصدقة التي لا يستمر ثوابها - كالصدقة على الفقير بالطعام - فليست صدقة جارية .

وبناء عليه : فتفطير الصائمين وكفالة الأيتام ورعاية المسنين - وإن كانت من الصدقات - لكنها ليست صدقات جارية ، وبإمكانك أن تساهم في بناء دار لليتامي أو المسنين ، فتكون بذلك صدقة جارية ، لك ثوابها ما دامت تلك الدار ينتفع بها .

وأنواع الصدقات الجارية وأمثلتها كثيرة ، منها : بناء المساجد ، وغرس الأشجار ، وحفر الآبار ، وطباعة المصحف وتوزيعه ، ونشر العلم النافع بطباعة الكتب والأشرطة وتوزيعها .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (إِنَّ مَمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ : عِلْمًا عَلَمَهُ وَأَنْشَرَهُ ، وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ ، وَمُصْحَفًا وَرَثَهُ ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ ، أَوْ نَهَرًا أَجْرَاهُ ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي

صَحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ يَلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ) رواه ابن ماجه (رقم/242) قال المنذري في " الترغيب والترهيب " (1/78) : إسناده حسن .
وحسنه الألباني في " صحيح ابن ماجه " .
وانظر جواب السؤال رقم (43101) .

وبنفي للمسلم أن يعدد مصارف صدقاته ، حتى يكون له نصيب من الأجر مع أهل كل طاعة ، فتجعل جزء من مالك لتفطير الصائمين ،
وجزء آخر لكافالة اليتيم ، وثالثاً لدار المسنين ، ورابعاً تساهم به في بناء مسجد ، وخامساً لتوزيع الكتب والمصاحف ... وهكذا .
والله أعلم .